

الجمهورية اللبنانية - مجلس النواب

الادارة المشتركة

ناريع الورود ٢٠٢١/٥/٣
الرقم ٢٠٩٠-٢٠٢١-٢٠٢١

دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة 124 من نظام مجلس النواب توجه إلى الحكومة بالسؤال الآتي، آملين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

النائب فؤاد مخزومي

بيروت في 21-6-2022

الموضوع: تنفيذ قانون حماية حرج بيروت

يتشرف النائب فؤاد مخزومي بتوجيهه السؤال التالي نصه إلى الحكومة:

لما كنا قد تقدمنا بمشروع قانون لحماية حرج بيروت والذي تم إقراره ونشره في الجريدة الرسمية في 30 نيسان 2019،

ولما كثرت في الآونة الأخيرة الحرائق المتكررة داخل حرج بيروت، مما يضع أكبر مساحة خضراء في العاصمة والمتৎتس الوحيد لأهل بيروت في دائرة الخطر،

ولما كانت المخالفات والتعديات المتمثلة ببعض المقاهي والاستراحات غير الشرعية المقامة على العقار رقم 1925، لا تزال موجودة ولم يتم القيام بأي إجراء بحقها،

وبالإشارة إلى المادة رقم 3 من القانون رقم 131، المتعلق بحماية حرش بيروت الذي تقدمنا به إلى مجلس النواب وتم إقراره في 30 نيسان 2019، والتي تنص على

"تعتبر الإشادات القائمة على حرش بيروت أو على الأجزاء المتقطعة من العقار 1925 المزرعة، مهما كان نوعها، إشادات مؤقتة مخالفة للقانون وتستوجب الإزالة، وعلى المجلس البلدي لمدينة بيروت وضع خطة لهذه الغاية تتضمن مدة زمنية محددة لتنفيذ أحكام هذه المادة".

لذلك،

نأمل من دولتكم الإجابة عن الأسئلة التالية:

- لماذا لم تعمد الحكومة ممثلة بوزارة الداخلية التي تقع ضمن صلاحياتها إزالة التعديات والمخالفات وتغريم المخالفين، إلى تنفيذ القانون المذكور أعلاه الساري منذ 30 نيسان 2019؟

- لماذا لا يتم اتخاذ التدابير الالزمة للحؤول دون نشوء حرائق في حرج بيروت، كون الوقاية من حدوث الحريق أسهل وأكثر فعالية من حيث التكلفة بدلاً من محاولة إخماده وتحمل نتائجه التي قد لا تحمد عقباها؟

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

النائب فؤاد مصطفى مخزومي

مطر رزق